

[8343-7174] هل يقوم المأموم لإتمام صلاته بعد تسليمه الإمام

الأولى أم الثانية؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول متى ينفصل المأموم عن الإمام في حال إذا أراد المأموم القيام هل هو بعد تسليمه الإمام الأولى؟

أو بعد التسليم؟ الثانية الثانية ما يقوم حتى يسلم الإمام التسليم الثانية - [00:00:00](#)

لأنه لا يدري لعله قد بقي شيء من الصلاة سجود سهو أو شيء فلا يستعجل حتى يسلم الإمام تسليم الثانية حتى أن الفقهاء قالوا لو

قام بعد التسليم الأولى انقلبت صلاته نافلة - [00:00:20](#)

فاحذر من هذا نعم - [00:00:38](#)